

تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد - المجلس[3]

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين فهذا هو المجلس الثالث من مجالس شرح كتاب تقريب أسانيد وترتيب المسانيد - 00:00:00

الحافظ العراقي رحمة الله تعالى يشرحه فضيلة شيخنا عبد المحسن بن عبدالله الزامل حفظه الله ورعاه ونفع به وبينعقد هذا المجلس في جامع عثمان بن عفان في مدينة الرياض يوم الاربعاء ليلة الخميس الحادي والعشرون من شهر محرم لعام تسعه وثلاثين واربع مئة والف للهجرة - 00:00:17

قال رحمة الله تعالى بباب السواك وحصل الفطرة عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتی او على الناس لامرتمهم بالسواك - 00:00:41

البخاري مع كل صلاة وقال مسلم عند كل صلاة وفي رواية للبخاري علقها مع كل وضوء واستدتها ابن خزيمة في ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححها الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 00:00:58

اجمعين ومنتبعهم وسار على نهجهم واقتفي اثارهم باحسان الى يوم الدين يقول الامام الحافظ العراقي رحمة الله عبد الرحيم بن حسين العراقي كتاب تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد. بباب السواك وحصل الفطرة - 00:01:20

عن الاعرج هو عبد الرحمن ابن هرمز المدني مولاه رحمة الله امام كبير رحمة الله متابعي جليل توفي سنة سبع عشرة ومئة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتی - 00:01:41

الحادي. هذا الحديث متفق عليه في قوله لامرتمهم الى قوله نعم لولا اشق على امتی او قال على الناس لامرتمهم بالسواك هذا قدم متفق عليه. لكن ما بعده اختلف اللفظ. البخاري قال مع كل صلاة. ومسلم قال عند كل صلاة. والمعنى واحد - 00:02:07

المعنى واحد كما سيأتي لولا لولا هذا يقوم حرف امتناع لوجود هو حرف شرط غير جاز لها شرط ولها جواب لكنها ليست جازمة لولا قال بعض اهل اللغة هي مركبة من لولا - 00:02:29

لو حرف امتناع لوجود فلما ركبت لولا من حرف الامتناع وهو لو حرف النفي وهو لا كان فيها نفي ونفي. ونفي النفي اثبات. له امتناع. امتناع فهو نفي. ولا - 00:02:58

ايضا كذلك نفي وقاعدة النحوية الاصولية نفي النفي اثبات ولهذا اثبتت الخلاف لو تقول لو حضرت لاكرمتكم فامتناع الاكرام لامتناع الحضور. لكن هنا لولا ان اشق على امتی لامرته امتنع الامر لماذا؟ لماذا امتنع الامر - 00:03:28

لوجود المشقة لوجود المشقة فهو امتناع لوجود قوله ان اشق ان حرف مصدرى ونصب. وينصب للفعل اشق هذا منصوب للفتح والحرف اذا دخل على المصدر على الفعل اوله مصدره. لولا ان اشق اش تأوي له - 00:03:54

لولا المشقة لولا المشقة وهذا يعني كثيرا في النصوص في الدليل في النصوص والمعنى لولا المشقة موجودة ولو لا يحذف خبرها وبعدها كما يقول الملك رحمة الله وبعد لولا غالبا حذف الخبر. يعني يحذف وجوبا. يعني لولا المشقة موجودة ان - 00:04:20

هذا هو المبدأ المشقة الخبر محذوف. لولا المشقة موجودة لامرتمهم هذا الجواب الشرط لامرتمهم واللام واقعة في جواب القسم لامرتمهم بالسواك. لامرتمهم بالسواك وهذا الحديث دلالته واضحة على ما ذكر المصنف رحمة الله - 00:04:48

في مشروعية السواك واقل احوال الاستحباب وفيه فوائد اولا في دلالة على ان الامر للوجوب لانه قال لولا نشق عن امتی لامرتمهم

والسواك مأمور به ودل على ان امر يكون الاستحباب ويكون للوجوب - 00:05:16

هنا لامرتم اي امر عزيمة لانه مأمور به لكن ليس امر عزيمة الامر استحباب والاصل ان الامر وجوب ولا يكن الاستحباب الا الدليل الا دليل. وبعضهم وضع قواعد في ثبوتها نظر بعض الاصوليين يقول اذا كان الاب - 00:05:45

في باب الاداب وباب الامر التي يعني من باب المستحسنات وما اشبه فانه يدل على استحباب لكن هذه قاعدة ليست بصحيحة هنالك امور من باب موسى حسنات ومن باب الاداب واجبة في الخلا وفي غيره. وهذا هو الذي اعتمده الشافعی رحمه الله في كتاب الام - 00:06:09

وان كان اصحابه على خلاف قولهم وهناك امثلة كثيرة تدل على هذا. الشاهد ان اصل امر للوجوب ولا يصل استحباب الا الدليل الا فالسواك جاته الدلة بالامر به ودل على انه مستحب وان الاوامر فيه الاستحباب. وكل الاحاديث وردت بالامر به على سبيل الوجوب لا تصح. ما جاء فيه مما يدل على انه واجب - 00:06:33

لا يصح انما القدر الذي ثبت هو الحث عليه وانه آآ من خصال الفطرة ومن امور مستحسنة ما ورد فيه من الاحاديث والمصنف سوف يذكر شيئاً من ذلك لولا ان اشق على امتي امتی هذه امة ماذا - 00:06:58

الاجابة لان هو مخاطبون بهذا او على الناس لامرتهم بالسواك. والسواك يعني قيل من ساك اذا ذلك وقيل من التساوك حين جاءت الابل تتساوي هزا الى تمايلت والمعنيان ان من قال لك لانه يدرك به اللة والاسنان - 00:07:21

ومن قال التساؤق ان الذي يستاك يمبل السواك يمينا وشمالا وكلا المعنيين كالاهما صحيح او كلاه كل واحد من المعنيين صحيح والسواك فيه مسائل كثيرة لكن قبل ذلك زاد البخاري مع كل صلاة مع كل - 00:07:49

كل شعراب كل مع كل مجرور بماذا نعم مع كل هل مع من حروف الجر او ظرف ظرف هذا الصحيح هذا قول عامة النحويين. بعض يعني ذكر بعضهم وابو جعفر النحاسي - 00:08:13

ذكر عنا يقول ان مع حرف جر. وادعى اجماع النحوي لكن غلطوه في هذا في هذا قالوا انها ظرف دليل انها ظرف انها تند تقول جاء محمد واحمد معا وتكون في هذه الحال حال - 00:08:39

لو كانت حرف لم تنو ولهذا اه هي ظرف هل هذا ما بعدها يعرب ماذا؟ مضاف اليه. تكون يكون مضافا اليه مع كل صلاة. وقال مسلم عند كل صلاة هذا لفظ مسلم - 00:08:58

والمعنى واحد كالاهما وظرف مع كل صلاة وعند كل صلاة وهذا دليل على استحباب السواك في كل حال. لان هنا المعيية والعنديه عند ومعه وهنا في اضافة القول مع كل سندل في جميع الاحوال. وقد يكون في المسجد يدل على مشروع السواك والمسجد خلافاً لمن كره - 00:09:17

في المسجد. هذا مبني على مسألة. هل السواك او استياك هل هو من باب التطهير والتطيب؟ او من باب ازالة الاذى من اهل العلم من قائلين من باب زاوية الاذى - 00:09:43

واستدلوا انه قالوا على هذا يستاك بالشمال. لانه يزال السواك مطهرة للفم رحمك الله مرضاة للرب مطهرة قبل التطهير للشيء الذي يستقدر من العلم من قال لا هو من باب التطهير. مطهرة للفم مرضاة للرب. ولهذا لو كان الاذى لم يشرع عند - 00:10:00

صلاه والاحاديث ظاهرها اللي يشرع مطلقا في المسجد والمسجد لا ينبغي مثلا ان يزيل فيه الاذى ثم لو كان هذا من الامر لبين المقصود ان هذا هو الاقرب ان من باب التطبيب والتطهير وبعضهم قال - 00:10:26

ان كان الفم نظيف فهو من باب التطبيب. وان كان مثلا يستاك بعد النوم يستاك بعد الطعام فهو من باب ازالة الاذى لكن التفريغ فيه نظر تفصيل لا دليل عليه والصواب انه من باب التطبيب من باب التطبيب - 00:10:49

وهل الاستاك باليمين مسألة اخرى او بالشمال؟ قوله ظهر كلام كثير من الشباب يستاك بالشمال وهو الذي اختاره الشارع العراقي رحمه الله وذكره عن ابي العباس القرطبي صاحب المفهم ابو العباس - 00:11:09

القرطبي والعباس القطبي نعم وايضاً شيخ الاسلام رحمه الله ذكر بما معناه انه لم يعلم احد خالف فيهم. والقول الثاني انه باليمين هذا

اظهر. حديث عائشة رضي الله عنها ابى داود بسند صحيح - 00:11:24

انا اعجبه التيمم في تتعله وتطهره وفي سواكه نصت عن السواك هذا صريح في ذلك. اول التقىدين رحمة الله على ان في سواك 00:11:44 يعني يبدأ باليمين يبدأ بالابداع وهذا التأويل فيما فيه نظر. يعني صريح لان الشيء الذي قرن مع

اه او عطف اعمى اشياء ان يكون حكمها حكمها التيمم في تنعمه يعني يبدأ باليمين وترجله يبدأ باليمين. يعني انه يبدأ برجله اليمين شقه الاليمن وكذلك في شأنه كله حديث وحديث حفصة كانت يمينه لطعامه وشرابه وكانت اه شماله - 00:12:09

لما سوى ذلك حديث عائشة ايضا في معناه حفصة رضي الله عنها وهم ينصون عن اليمين فالنص على جهة على نفس جهة اليمين وهذا وكذلك ايضا السواك انه يكون باليمين - 00:12:39

هو مسألة اخرى ايضا السواك هل هو نوع من الاعواد او بما هي الشر نص بعض العلماء على ان السواك يكون من اعواد الاراك من اعواد الاراك منهم من قال يكون بالسعف وغيره. ولهذا كان الاظاهر في هذا ان - 00:13:01

انما كان ابلغ في التنظيف فهو اولى. ثبت عند احمد سند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت اجني لرسول وسلم سواكا من الاراك. الحديث لما جاءت ريح فكشفت عن ساقيه فضحكوا فقال ماذا تضحكون؟ قالوا من دقة ساقيه. قال عليهم لهما - 00:13:30 اثقل في الميزان من احد. حديث جيد الشاهد انه كان يجري الى النبي صلى الله عليه وسلم من الاراك والاراك شجر قد يؤخذ مثلا من اغصانه وقد يؤخذ من اصوله - 00:13:50

لكن الذي يؤخذ من اصوله يكون آشد حرارة وابلغ في التنظيف من الذي يؤخذ من اغصانه هناك انواع ايضا من السواك في السواك كثيرة ومن ذلك ما روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قد كنت مسندة النبي - 00:14:04

يا زلمة على صدري دخل عبد الرحمن بن عوف وفي يده سواك وفي يده جريدة جريدة نخل يستاك بها جريدة من النخل جاء في رواية انه جاء ومعه سواكسن وفى رواية جرير النخل فمجموعه الروايتين يدل على انه كان يستعان في جريدة النخب والظاهر يعني انها ليست - 00:14:28

شقة من الجريدة وقطع منها ما يتناسب مع حال الاستياك. قالت له بصره علمت انه يريد. قالت فاخذته فكظمته فطبيبه الحديث الشاهد كما تقدم ان هو يكون ايضا من الجريدة - 00:14:55

من النحل يكون من النخل كما تقدم هذا يبين ان السواك يحصل بكل ما يحصل به التنظيف يحصل به التنظيف. هناك مسائل كثيرة يعني اه في هذا وعبد البر رحمة الله له كلمة محكمة نقلها صاحب اه نقل الشارح يتهم التمهيد - 00:15:25

راجعة وفي التمهيد وهي كما نقل ويقول كل ما جلى الاسنان كل ما جلى ولم يؤذها ولم يكن فيه تشبه بالنساء فجائز الاستئنان به. كل ما جلى الاسنان. ولم يؤذها. ولم يكن - 00:15:51

فيه تشبه بالنساء فجائز الاستئنان به وعلى هذا يكون يحصل المقصود يجري الاسنان ينظفها هذى المصلحة. ولم يكن ولم يؤذها يجرح اللثة ولم يكن فيه تشبه لكن اشكلت عبارة رحمة الله ولم يكن فيه تشبه للنساء - 00:16:14

هذى تحتاج الى هل هناك انواع من السواك مين معى؟ يكون في تشبه بالنساء او اطلقه رحمة الله من باب الاحتراز مهدي عن هذا اه ما هو تشبه هل هناك اشياء مثلا هل هناك مساويك تصبغ الفم مثلا - 00:16:38

السفرة لون الحمرة مثلا هل هناك يمكن انا ما ادرى عن هذا وقد يعرف هذا اصحاب العطار او نحو ذلك فان كان يوجد نوع من الاعواد او من القشور مما يستاك به ويصبغ لونا احمرا او لونا اصفر في الفم على هذا - 00:16:59

آا ينهى عنه لاجل انه آا يصبغ بهذه الالوان قد يكون في تشبه النساء فإذا نهى عن الزعفران فما يصبغ بهذه الالوان يكون ابلغ منه نعم ارفع الصوت جزاكم الله خير. الديرم - 00:17:24

هذا على الشفاه يمكن يعني هو هو خشمته نوع من الخشب يعني ان كان يستعمل في الاسنان تدرك الاسنان هذا مهن ينظر هذى لا لابد من النظر فيه لابد من نظر في النوع هذا يعني ما هو آا - 00:17:52

النوع الذي يكون فيه تشبه مثلا بالنساء لكن وذكر هذا رحمة الله ومن المسائل ايضا هل يجزئ من السواك الاصابع؟ يجزئ من السواك

الاصابع هذا حديث ضعيف يجزئ من السواد الاصابع هذا ينبني على مسألة آما ما هو القدر - [00:18:19](#)
الذى يحسب التسوك يحصد السواد بالاراك بالاراك. وكذلك اه اعود اي اعود يحصل بها تنظيف الفم ولان السواد كما يذكر اختصاص
يعني فيه من المواد التي تطهر الفم وتقوى اللثة - [00:18:48](#)

ما لا يكون في غيره. نعم نعم من اهل العلم من قال هذا هو الامر فيه واسع لكن يظهر الله عليه باليد اليمنى. انه يكون باليد اليمنى
لأنه من باب التطهيب - [00:19:13](#)

ويعني من باب التطهيب ليس من باب ازالة الاذى من الهرم احسن الله اليك كيف نجمع بينما رجحتم في كونه من التطهيب وبين اه
قول بن عبدالبر ما قررتهموه في قضية انه يجلو الاسنان وينظفها ولا يؤذيها - [00:19:35](#)

فإذا كان من اجل التطهيب وتطهير الفم هو الشيء الذي يجيء الاسنان وينظفها يعني هو يزيل الاذى لكنه في نفسه طيب يعني مثل
ساحل الطيب بالطيب قد تكون رائحة بدنك ليست بذلك فاذا تطهيب ذهب تلك الرائحة وبقي الطين. كون الشيء طيب كون الشيء
يزيل الرائحة - [00:19:56](#)

الكريهة او الاذى لا يلزمها ان يكون هو نفسه فيه اذى. هو هو من باب التطهيب المستحسن ويترتب عليه ايضا انه يزيل الاذى. مطهرة
للفم مرضاه ويدل عليه ايضا قد قد يظهر - [00:20:27](#)

آخر انه لو كان من باب ازالة الاذى لشرع له ان يبصق كلما استاك لانه اذى والانسان ما يبتلع الاذى. ومعلوم انه اذا استاك الانسان ينزل
الى جوفه ولم يؤمر بتحري هذا الاهداف. دل على ان من باب التطهيب وان - [00:20:47](#)

الذى في الاسنان يعني من باب النكهة لانه لكن ولهذا يقوى قول من قال اذا كان من اثر طعام لان حينما يكون من اثر طعام يستاك
ينقي مثلا مما بين الاسنان - [00:21:05](#)

مدين اكل ؟ في الغالب انه يلفظه. يلفظه لكن نفس السواد باقي على حاله. باقي على حاله من كونه فيه تطهيب للفم. ولهذا لا هناك
بعض انواع السواد. يعني لها نكهة ورائحة طيبة وهي التي جاءت فيها - [00:21:22](#)

النصوص عن النبي عليه الصلاة والسلام ايش يقول ؟ نعم نعم كل ما جلا الاسنان ولم يكن فيه كل ما جاء سنة ولم يؤذها ولم يكن
فيه تشبه بالنساء فجائز الاستئنان به - [00:21:42](#)

جائز الاستئنان به نعم مع كل صلاة عند البخاري معلقا صحيح ولهذا لا اللي يظهر والله اعلم على طريقته على طريقة ان ان
الرواية هذى علقها رحمه الله كأنها يعني لم آآ يعلمها مثلا من وجه على شرطه - [00:22:16](#)

المتصل ها ؟ وان كانت صحيحة لان رحمه الله في الشيء الذي يجزم به كما لا صحيح لا يجزم الا وفي رواية عن وفي رواية
البخاري علقها مجزومة يعني مع كل وضوء واسندها اي وصلها ابن خزيمة - [00:23:02](#)

في صحيح الحاكم وكذلك وصلها ايضا احمد والنسائي في الكبri. وهذا واضح مع كل وضوء مع كل وضوء هل هو يعني قبل الوضوء
او عند المضمضة ليظهر والله اعلم انه اذا اراد ان يتوضأ يعني يستاك والانسان حينما يتوضأ يبدأ بالمضمضة - [00:23:23](#)

يبدأ بالموضع ولهذا لو اشتقاق قبل لان الحديث واحد مع كل وضوء وقال في الصلاة مع كل صلاة ومعلوم مع كل صلاة اي قبل دخول
مع كل وضوء اي قبل بدء الوضوء ولو كان هنالك فرق لبين النبي عليه الصلاة والسلام ذلك. لكن قد علم ان الوضوء - [00:23:49](#)

ليس كشف الصلاة ولهذا امر فيه واسع. فالانسان له ان قبل ان يتوضأ ويتمضمض. فاذا تمضمض يكون ابلغ في ازالة الاذى لانه يهبي
الفم لان بالسواد فلا يحتاج الى ماء كثير - [00:24:09](#)

واذا لم يكن عنده سواد هل تجزئ الاصابع ذكر آآ شاهي وغيره حديث معروف رواه البيهقي وغيره انه ومن عدي يجزئ من السواد لا
يصح. حديث لا يصح. وروى احمد رواية ابن عقيل عن علي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة انه وصف وضوء النبي عليه السلام.
وانه دل - [00:24:27](#)

اصابعه في المظمة قد يبين ان الدلك بالاصابع حص مقصود لكن لا يحصل مقصود الاستيak لان المقصود من ذلك هو ازالة الاذى
وتطهيب الفم. فما فاذا حصل بعضه حصل بعض المقصود - [00:24:54](#)

اتقوا الله ما استطعتم ما اعرفها وان كان يجول في خاطري انها مرت بالرواية هذى بس ما يعني اذكر ولا تحقق هذه وردت الا لكن فيما او فيما اذكر انه ورد شيء من هذا لكن - [00:25:15](#)

لعله تيسر مراجعتها طيب يعني يعني مع كل صلاة مع كل وضوء هو حديث واحد في الحقيقة هو في الحديث واحد نعم ولهذا اه يعني لو روى انسان قال يعني قال مع عند كل صلاة معكم مع كل وضوء كان معناه صحيح - [00:25:48](#)
لكن الفرشة يسمى فرشاة الاسنان هل يحصل بها المقصود هل يحسم بها المقصود؟ يعني اذا كان اذا كان عنده سواك قال لا انا بدل ما استاك السواك استاك بشاة الاسنان هل - [00:26:14](#)

اذا قيس واكب على قول من قال الاستاك باليمين او على القول الثاني يعني هل يعني هل تحصل هل هي تحصل او آآ تحصل مقصود السواك المقصود السواك ها نعم ولا ولا يحشر انسان يقول جيب معجون - [00:26:35](#)

اشواك وانت تصلي هل هل هذا يمكن؟ ما يعني لكن هذا قد يكون بعظ الاحوال مثلا في بيته مثلا او آآ يعني حينما يغتسل خارج المسجد يتأنى هذا على قول من قال ان السواك من باب زات الاذان كما ان مثلا الساك خارج المسجد والاشتاك داخل المسجد كذلك يستعمل مثلا الفرشة هذى - [00:27:17](#)

لكن اللي يظهر والله اعلم انه مثل ما سبق يعني لا يؤدي ما يؤدي السواك او الحديث ورد سوى الشيء الثاني انه قياس فيه نظر السواك ليس مثل فرحة هذه وان كان استعمال الفرشة لا بأس به - [00:27:47](#)

وينظفها لكن ليس مثل السواك ليس مثلها ولقد نظرت يعني بعض الشيء في كلام الناس حول هذه الفرشة والسواك يعني ذكروا يعني اختصاص ان السواك فيه من الفوائد والخصائص ثبتت علميا ما ليس في المعاجين هذه وان كثير من المعاجين هذه مركبة من مواد السواك - [00:28:07](#)

هذا على فرض سلامة المعاجين هذه من الغش عن كثير منها لا يخلو من الغش والمواد الحافظة لكن لو فرض انها سالبة فلا يمكن ان تؤدي نفس الخصائص بنفس الفوائد وكثير منها وهذا يعني اه قاله كثير من اه - [00:28:36](#)
الناس ليسوا ايضا من اهل الاسلام ووافق او ذكر كثير من الاختصاص من اهل الاسلام من يعني اختبر هذه المواد وعرفوا وجد فيه ما لا يوجد فيها ثم ايضا فرق بين هذه المعاجين لان هذه الفرشة مثلا - [00:28:56](#)

يعني تبقى مدة طويلة لا تتلف ولهذا يعلق بها الوسخ ولو نظمت بخلاف السواك فانه يعني هذه الشعيرات اللي فيه تتقطع شيئا فشيئا وتتلف وتزول ثم بعد ذلك يتلوها شيء اخر قطعة اخرى من يعنيولي ولهذا اما ان يزيله - [00:29:13](#)
ان يقطنه فیأخذ جزءا اخر من السواك فرق بينه وبينه ثم ايضا يسر استخدامه وسهولة استخدامه السواك ولهذا كانت منافعه لا تعد لكثترتها مع يسر استعماله وحملة انسان سواء كان للوضوء او للصلاة او غير ذلك - [00:29:34](#)

مباحت هذا احاديث كثيرة جدا في الحقيقة يعني ورد الاستطراد فيها بطال المقام وخاصة ايضا مواضع السواك مواضع السواك كثيرة وش تذكر منها وش عند الصلاة وعند الوضوء هذا طيب؟ ها؟ دخول المنزل لحديث عائشة كان يدخل بيته ويدعي السواك ايضا - [00:30:01](#)

ها الاستيقاظ حذيفة كان يشوش عليه الصلاة تغيرات ما ورد فيه دليل لكن اخذ من المعنى ان المعنى لان مطهر الفم ومرضاة للرب كذلك مثلا اكل الطعام ما ورد دليل نص انما من جهة المعنى - [00:30:23](#)
من جهة المعنى اه وان النبي عليه السلام كان يستأكل اذا استيقظ النوم ومعلوم الانسان اذا نام ربما ما يحصل تغير رائحة في فم الانسان في شرع ان يستأكل يستاك - [00:30:47](#)

ولهذا النبي عليه السلام كان اطيب الناس نكهة واستيائه هذا قد يكون ايضا نستحضر دليل في المسألة المتقدمة يمكن الا يمكن هذا دليل؟ من اطيب هناك عليه الصلاة والسلام ولا يصل من رائحة رائحة مؤذية ولا كريهة ومع ذلك كان يستاك عليه الصلاة والسلام ايش يكون هذا دليل على ان الاستياك - [00:31:03](#)

في الحقيقة يعني هذا دليل جيد في المسألة يعني ما رأيتم ذكره لكن عند التأمل قد يكون دليل جيد في المسألة انه النبي عليه

السلام لا يحتاج الى مثل هذا. طيب النكهة حتى وان كان في صحة نظر انه حينما يقضي حاجته - 00:31:23

له رائحة طيبة عليه الصلاة والسلام وان الارض تتبع اذى وان كان ما يثبت لكن هذا هو الذي علم آآ يعني من هذه وقال آآ علي رضي الله عنه لما غسل بابي انتم طبت حيا وميتا. لما غسل ما وجدوا منه تلك الرائحة التي توجد من سائر الموتى. عليه الصلاة والسلام -

00:31:43

هذا دليل انه في الحقيقة من باب التطهير لا من باب ازاله الاذى ولهذا يشرع على كل حال والسواك سنة من سنن الفطرة سنة مطلقة سواء كان انسان يريد ان يزيل الاذى او لا يزيل اذى فهو سنة من سنن الدين العامة. قال عليه الصلاة والسلام - 00:32:06

اثرت عليكم في السواك. ايضا من مواضع نعم تقدم السكوت طويلا او كذلك تغير رائحة الفم هذا من المعنى. نعم عند قراءة القرآن هذا ايضا يعني يؤخذ منه ورد في حديث - 00:32:26

ورد في حديث عن علي رضي الله عنه موقف ان انه قال ان العبد اذا قام يصلى قام الملك خلفه فلا يقرأ اية خلفه فيوضع فاه على فيه فلا يقرأ اية الا دخلت في جوف الملك. اي عباد الله فطبيروا افواهكم. هذا موقف عن علي - 00:32:50

فضيل بن سليمان التميمي. وان كان رواه البخاري لا تبيه كلام. ورواه البزار مرفوعا رواه هذا رواه البخاري عند ابن ماجة افواهكم طرق القرآن وفي ظعف مختصرا افواهكم طرق قرآن والمعنى انها تطهير رمضان - 00:33:25

وهذا يكون بالسواك. يكون بالسواك. وقد يؤخذ ايضا من استياء استياءك في الصلاة. استياءك في الصلاة كذلك قراءة القرآن كذلك ايضا كذلك الاستياء عند الاحتضار. احسنت استياءك عند الاحتضار هذا ايضا آآ يعني قل ما ذكره - 00:33:44

ولكنه واضح. واضح انه يستأثر عليه الصلاة والسلام. في الحديث عائشة في قصص عبد الرحمن بن عوف. قالت فاخذت فقظت فاستن احسن استناد تقول عائشة رضي الله عنها كذلك بعد الصلاة بعد الصلاة ورد جاء حديث - 00:34:11

اه عند ابن ماجة انه عليه السلام كان اذا صلى وانصرف استاك لكن يظهر والله اعلم انه استهاك ليس للانصراف استهاك لاجل انه سوف يصلى ولجاجة في رواية عند ابي داود من يبين انه ينصرف ثم يستيقظ - 00:34:39

رواية اخرى ان ينصرف ويستاك فيصلى عليه الصلاة والسلام لكن لو ثبت هذا فهو مأخذ من عموم مشروعية الاستواك. عموما مشروعية الاستياء وانه يشرع في كل حال لانه من سنن الدين العامة سنن الدين العامة - 00:35:02

نعم كذلك الاشتياك عنده كذا هو داخل يعني فيها وهو في الصلاة وكذلك صلاة الليل وهذا في حديث ابن عباس انه عليه السلام اه عند ابي داود قام يصلى فاستاك ثم انصرف ثم كذلك صلي - 00:35:22

كان يستاك عليه الصلاة والسلام في كل ركعتين ها عند الغضب ورد من الغضب الوضوء. حديث فيه ضعف ورد انه يجلس حديث ابي ذر وهذا اصح هذا ما اذكر الاستياء عند ذكر غضب - 00:35:43

ذلك عند الخروج من البيت مثل دخول البيت كان يستاك اذا خرج بيته لانه اذا خرج لاصحابه ومنه ايضا اذا خرجوا للمسجد من باب اولى اذا خرجوا المسجد نعم - 00:36:09

نعم لكن هل يشرع استياك في كل ركعتين او الاستياء في اول الصلاة يعني من في رواية في رواية ابن عباس ما يدل على انه استاك في كل ركعتين واذا كان يتربت على استياءك تأخر تأخره عن تكبيرة الاحرام فالسنة مبادرة. وان كان لا ان يكون فصل بينهما - 00:36:33

ان يستحق فهو مجید من تطهير الفم سيكون مشروع من هذه الجهة؟ نعم. ها؟ زيد اي نعم شفته ما اذكر سنه انا ما اذكر لكن آآ فيه رسالة آآ اظنها للسفرارين قرأتها انا في السفاريني في السواك اظنها - 00:37:02

كتاب السواك رحمه الله او احكام السواك وذكر هذه الرواية انا ما راجعتها لكن اذكر هذه الرواية ذكرها السفاريني رحمه الله الشرح ما اظنها ذكرها والله ما اظن ذكرها اتأكد ان ذكرها - 00:37:26

ما اذكرها الان لكن ذكر السفاريني وهي موجودة يراجع سنة لكن عموما هي داخلة في عموم الادلة اذا كان يستاك اذا دخل بيته كذلك معنى اذا خرج بيته لقاء اصحابه عليه الصلاة والسلام - 00:37:45

نعم قيل حكمة من سياق دخل بيته يعني ليلقى اهله شرع التسوق في هذه الحالة نعم كيف ايش فيه؟ هل هي قشرة لا ولا هو طبعا هو هو السواك الفائدة فيه في نفس الشعيرات او نفس قشره لو يستاك - 00:37:59

اذا كان السواك يعني هو لهذا قال الفقهاء يسن ان يكون السواك لا يكون صلبا ولا لينا ما يكون صلب يدمن اللثة ولا يكون لين لا يحصل به التربة يكون وسط ومثل هذا السواك اللي يكون وسط حينما يستاكب الإنسان - 00:38:35

انه في الغالب يعني لا يؤذيه ويحصل منفعة بالقشر هذا فلا يزيل القشر لا يبغى ازالة القشر اه يعني في فوائد وقد اه يعني تزول كثير من الفوائد عند ازالته. الا اذا كان يتآذى منه. يتآذى منه. ما في - 00:38:55

هي لينة باسناته القشر هذا يلينه ثم يستأكل الا اذا كان صلب هذا علي يحتاط انه قد يدمي اللثة وهذا مكرهه عند الفقهاء وذكروا من فوائده يعني انه يشد اللثاء ويزيل المكرهات نعم - 00:39:15

رواية وحرام الرواية عن حرام حرام يا اخي كملها كان اذا اخذ مضجعه لا حرام ما يقبل في هذا. عن من؟ عن من؟ ايه وابو عتيق هذا لا بأس به من معروف عن جابر كان اذا اخذ مضجعه اذا قام من الليل واذا خرج الى - 00:39:37

قال فقلت له قد شكرت على نفسك بهذا السواك فقال ان اسامه اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن لا ما يصح هذا وان كان المعنى الصحيح لكن لا يصح - 00:40:23

هو قاعد قال اذا خرج من بيته الى الصلوة. لكن المعروف حديث زيد بن خالد هذا حق زيد بن خالد الجهنمي. والخبر هذا لا يصح ها متروكة حرام لعثمان - 00:40:37

سم. كيف لا ليس خاص سواك يعني يحصل بكل ما يحصل به التنظيف ولهذا في حديث عائشة المتقدم جرید نخل وجاء ايضا يعني جت اخبار ما تثبت. جت اخبار ما تثبت - 00:41:05

في هذا انما المقصود اي عود يحصل به المقصود من تطيب الفم وازالة انا منه مم. انما العلماء نصوا على مسألة الاراك. قالوا انه هو من اجودها ومن احسنها واللي ورد فيه ايضا في حديث - 00:41:46

اه مسعود كما تقدم وفي نوع من الشجر يسمى الكبات ايضا. قال جابر كنا نجني الكبات بمر الظهران مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه عليكم بالاسود منه فانه اي طب - 00:42:09

اطيب هذى لغة في اطيب. اه قالوا يا رسول الله كانك قد رعيت الغنم. قال ما مننبي الا وقد رعاها. عليكم الاشهر. ولهذا تجد اللي يبيعونه اساويك الان يعتنون باللون الداكن اللون. لانه - 00:42:27

اشد حرارة وابلغ والغالب ان هذا اللي يكون في باطن الارض. يكون اه حرارته اشود وينذر هذا يكون في نفع للجم واللثة وقتل الجرائم. ومنافع كثيرة ذكروها لكن الانسان حينما يستعمل - 00:42:44

اتباع السنّة وقيام السنّة وما حصل ذلك من افعى هذا خير على خير نعم. ها؟ الكاب. الكبات اه ايش اسمه؟ اه نوع من الشجر. موجود الان انا سألت عنه بعض يعني لما كنا في الجنوب سأله بعض الناس يعرفونه لكن الظاهر في وقت ما كان فيه الثمر - 00:43:04

شجرة ليست مرتفعة يعني الحميّات يعني مترين الى ثلاثة امتار ولها اصول واغصان ويكون فيها آثار ثمر احمر مثل الكرز يعني قريب مثل لون وهو يظن ان انه يكون بعضه احمر وبعشه اسود واطيبيه الاسود - 00:43:27

يجرونه ويأكلونه وبعضهم يعصرونه في نفع. منافع كثيرة كانوا يجرؤون الكبات طعمه يميل الحلاوة مع النبي عليه السلام قالوا كانك قد رأيت منام قال عليكم بالاسود منه الاسود يكون اكثرا حلاوة. وهو موجود في في خاصة في جازان - 00:43:50

الى يومنا هذا حديث زيد الطبراني ايش قال؟ حدثنا عبد الله ابن محمد ابن عباس حدثنا ايه انا بيت قال ما كان رسول الله الله عليه وسلم يخرج من شيء بشيء من الصلوات حتى يستمر - 00:44:18

يحتاج عدم مراجعة سند يعني خاصة وان كان شيئا في الغالب ثقات لكن يراجع في الهيثمي رحمة الله نعم ها؟ رضي الله عنه في وصف عائشة وهي عائشة لما جاء عبد الرحمن ومع السواك واخذته وصلت سياق النبي. نعم. لا - 00:44:53

هذا حديث ابي موسى هذا في حديث اه هذا في حديث ابي موسى في الصحيحين انه عليه السلام جعل يستاك اع

هذه رواية شهرين. جاء في رواية عائض عند النسائي عند الجوزي - [00:45:22](#)
ويعني ثلاث او اربع روایات وكلها تحكي صوت المبالغة وفي رواية يستاك على اسنانه على اسنانه فالاستواكي سيكون على الاسنان
[00:45:42](#)

و يكون على اللثة ويكون على اللسان استياك ربما ذلك حنك - [00:45:42](#)
سقف الفم قد يكون للسان. اذا كان الاسنان يشتراكا عليها فاللسان من باب اولى. لأن اللسان يعلق فيه ربما اكثر مما يتعلق بالاسنان.
[00:46:06](#)

يعني كمثل الشخص اللي يريد يتقيأ هذا اللي يشتريها. ولهذا قال هذا حكاية اثر السواك المبالغة ليدخل السواك في جوفه يبالغ عليه الصلاة والسلام باستياك وجاء في رواية اربعة هذى اربعة تقديم الهمزة وعاء بتأخيرها - [00:46:21](#)

واه واخ اربع روایات قال رحمة الله وعن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سفيان مرة
[00:46:43](#) رواية خمس من الفطرة الختان والاستحداد - [00:46:43](#)

قص الشارب وتقليم الاظافر وتنف الباطن ولمسلم من حديث عائشة رضي الله عنها عشر من الفطرة يزداد فيها السواك واعفاء اللحية واستنشاق الماء وغسل البراجم وانتقاد الماء ولم يذكر الختان ونسبي مصعب العاشرة - [00:47:05](#)
الآن تكون المضمضة وقد صنفه النسائي ولابي داود من حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما ان من الفطرة المضمضة والاستنشاق
[00:47:26](#) قال فذكره نحوه لم يذكر اعفاء اللحية زاد والختان - [00:47:26](#)

قال والانضاح ولم يذكر انتقاد الماء يعني الاستنجاء ورواه ابن ماجة بتمامه وتكلم البخاري في اتصاله عن سعيد هو ابن مسيب
ورواه عنه الزهري وهذه من اسانيد التراجم التي اه على شرط كما تقدمت الاعرج ايضا عن أبي هريرة وهذه الرواية عن سعيد عن
ابي - [00:47:45](#)

هريرة اذا ذكر مصنف لانها من التراجم التي هي من اصح الاسانيد. قال عن سعيد ابنة الزهري عن سعيد. وهذه في الصحيحين عن
سعيد عن أبي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال وقال سفيان مرة رواية رواية - [00:48:09](#)
رواية يعني عن النبي عليه السلام وهذا حكم حكم مرفوع وهذا يقع في كلام الرواة ولهم فيها الاصطلاحات يقول الراوي مثلا ينميه
يرفعه مثلا ومثل ما جاء في الروايات في اصطلاحاته الاخرى كنا نفعل - [00:48:27](#)

كنا آنؤمر وما اشبه ذلك اه وهذه كلها عند اهل العلم حكم حكم مرفوع الا ان بعضها اقوى من بعض. حينما يظهر بالفعل كنا نفعل هذا
حينما يسيد الى الصحابة حكم حكم مرفوع. واذا قال كنا نفعل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابلغ - [00:48:47](#)
هذا ابلغ من قوله كنا نفعل ولا يذكر عهد النبي عليه الصلاة والسلام ومثل ما تقدم امرنا بالبناء المجهول امرنا اصلاح وان لم يذكر
الامر لكن لا يمكن الصحابي ان يجزم بأنه امرهم الا وقد علم انه امر مأمور به. امرنا كذلك وهذه كلها على الصحيح حكم - [00:49:14](#)
مرفوع قد يقع في بعضها خلاف وبعضهم قال انه اذا كان القائل ابو بكر فهذا يجزم به لانه لا امر له الا الرسول عليه السلام لا احد وان
كان غيره فهل يتحمل ؟ وهذا كلها ضعيف - [00:49:40](#)

يعني لا يمكن ان يقول الصحابي امرنا والامر ابو بكر ويحكى الشرع كيف يقول للناس امرنا ولا ابو بكر؟ الناس يعلمون
انه ينقل الشرع ينقل ما اوجب الشارع - [00:49:55](#)

ولا يجوز ان يقال هذا على منه دون الصحابي فكيف لا يقول الصحابي هذا الا اذا كان عن النبي عليه الصلاة والسلام الا اذا دل الدليل
على ان قول الصحابي كنا نفعل دل الدليل على - [00:50:09](#)

ان السنة على خلاف هذا لابد ان يظهر. مثل قول ابن عمر رضي الله عنه كنا نخبر اللي هو المخابرة على الخلاف في معناها حتى زعم
رافع ان النبي نهى عن ذلك هذا جهل - [00:50:27](#)

كنا نرى كنا نرى انه لا بأس بالمخابرة ونحو ذلك. حتى قال رافع ثم هذا قال كنا نرى يعني اشاره الى انه منى من الرأي والاجتهاد لم
يخبر اخبارا مطلقا انهم يفعلون في عهد النبي عليه السلام او كانوا متفقين عليه لا كنا نرى هذا في الرأي كما نبه عليه الحافظ - [00:50:43](#)

رحمه الله ايضا لا بد ان يعني اذا قيل ان هذا ليس مرفوع ان يدل دليل عليه كما تقدم في مثل هذه هذا الحديث خمس من الفطرة امس من للتبييض خمس من الفطرة يعني بعض الفطر. جاء في في رواية - 00:51:06

الفطرة خمس. رؤية يزيد عن الزهري عن الزهري من هو يزيد هذا نعم يومنهم من يعني يروي عن في الصحيح عنه منهم من تكفل ومنهم من جعل رواية من اقوى الروايات. جاء عنه الفطرة خمس - 00:51:30

ليس خمسة الفطرة خمس وظاهر الحصى لكن رواية الزهري الفطرة خمس او خمس شكات اتقن لانه رواها عنه ثلاثة من الحفاظ. من ابي شيبة وذلك زهير بن معاوية رواها ايضا - 00:52:06

ابو ثالث كلهم رواه عنه رحمه الله وانها على سبيل الشك وجاء عند النساء ايضا من رواية سفيان رؤية محمد بن عبد الله بن يزيد الفطرة خمس لكن رجعوا انها على الشك. وان الاقرب خمس من الفطرة - 00:52:30

لكن لو كان الفطرة خمس على الرواية هذى لا اشكال لانها اخبر النبي ان الفطرة خمس ثم بعد ذلك اخبر بالزيادة عن ذلك اخبره بالزيادة بعد ذلك كما في حديث عائشة لكن آآ يعني من يتكلم بالرواية - 00:52:52

ينظر في مسألة ترجيح في هذا مع انه لا اختلاف بين الروايات ويومك الجمع بيسر وسهولة خمس من الفطرة. ايش معنى الفطرة اختلف فيها قيل الاسلام وقيل السنة وقيل الجبلة - 00:53:11

قيل هذا وقيل هذا من قال انها يعني السنة احتج برواية ابي عوانة عشر من الفطرة عن عائشة عشر بلا فطرة عزا بعضهم الى عشر من السنة عشر من السنن وعزاها النووي الى البخاري في حديث ابن عمر - 00:53:33

لكن يقول حافظ انه لم يجدها في البخاري وهو موجود بخاري ليست ليس موجود في ولاية ابن عمر السنة من الفطرة. ثم ذكر ثلاث خصال رضي الله عنه - 00:54:02

هذا وهم من قال انه في البخاري او من السنة من السنة كذا فخمس من الفطرة يعني انها بعض خصال الفطرة. فذكر الختان الختان هو قطع الالفة من الرجل وكذلك ايضا اه رأسها - 00:54:16

يكون عند فرج المرأة مثل عرف الديك وهل هو واجب الختان او ليس واجب؟ من اهل العلم من قال انه واجب وهذا عزاه ابن القيم رحمة الله الى الامام مالك الشافعي واحمد - 00:54:41

وعكس صاحب الشرح العراقي وعزا الى مالك انه يقول انه سنة لكن الصواب ما ذكره ابن القيم رحمه الله لان الذي حکى اصحاب مالك عنه انه يرى الوجوب بل شدد فيه رحمه الله كما ذكر القاضي عياض - 00:54:59

يمكن عن رواية اخرى وابو حنيفة يقول بالاستحباب ونحمد رواية اخرى في الفرق بين الرجال والنساء انه على الرجال واجب على النساء سنة استدلوا برواية انه ماذا مكرمة سنة الرجال مكرومة في النساء وهي ضعيفة - 00:55:15

عند احمد وهي تصح ولو ثبتت لا الدلالة فيها والختان من المسائل التي اه يعني خلاف فيها قوي في الحقيقة والادلة فيها شيء من التقابل بقوة دليل هؤلاء والقول بوجوب في حق الرجال قول قوي - 00:55:39

قول قوي واستدلوا بادلة من اختنان ابراهيم عليه الصلاة والسلام في حال كبيرة ايضا استدلوا بشيء من المعنى ان كلفة الرجل لو تركت بلا ختان لاحتبس فيها ماذا البول سبب للتنفس - 00:56:04

لا شك ان هذا امر لا يجوز. وقالوا ان هذا من ادلة ذكر ادلة نزع وادلة ضعيفة منها انه يعني كشف العورة ان الختان الرجل ولو كان بالغ. وكان ابن عباس يقول كان لا يختنون - 00:56:24

يعني الرجل حتى يبلغ عن ابن عباس وقال لما جاز كشف العورة دل على انه واجب. وهذا قول ضعيف وش وجه ضعفه؟ يقول لما جاز له كشف العورة دل على انه واجب هل هذا يدل على انه واجب - 00:56:44

ها ينتقل في بعضها وش ينتقص به؟ يعني دائمًا يعني بطريقة اهل العلم حينما يريدون مثلا قولًا يقول ينتقد بكل ذلك لان القول الصحيح يطرد. لانه ذكر قاعدة قالوا ذكر قاعدة. قالوا انه لو - 00:57:02

انه واجب لانه تكشف فيه العورة تكشف فيه العورة يقول هذه قاعدة لو كانت قاعدة لاطردت فاذا لم تطرد ايش يدل على ذلك؟ على

انها ليست قاعدة اذا يبني على الدليل - 00:57:23

يبني على الدليل واضح هذا وش تنتظبه بهذه نعمها او دون الضرورة ايضا للحاجة للحاجة مثل ماذا عند الطبيب عند تكش عن الطبيب يعني كشف عند الطبيب. يعني العلاج هل هو واجب - 00:57:44

الصحيح ليس بواجب ليس بواجب. من قال انه واجب فلجلته السنة في حديث التي كانت تصرع ان شئت صبرتني. وادلك كثيرة لكن هذا من اقوى ادلي. من اقوى الادلة وان شئت دعوت الله لك - 00:58:18

الحديث ليس بواجب ومع ذلك اذا ما نحتاج لعلاج يجوز له ولو كان موضوع العورة المغلظة بل ولو كان من نظر الرجل للمرأة او المرأة للرجل اذا لم يوجد من جنس النساء للمرأة او من جنس او من الرجال للرجل. في الادلة - 00:58:38

قوية يعني ولم يتحرر دليل بين فيها. طيب الاستحداث ايمن معناها؟ استعمال وهذه من الكتابات الحسنة التي يعني حينما يكون الشيء الذي يذكر مما يستحب ذكره من العورات وامكن عدم تصريح به. لكن حيث يحتاج الى التصريح صرح به - 00:59:02

فاعظوه بهني ابيه ولا تكلوا احيانا ولهذا النبي عليه السلام صرح في بعض الحالات خاصة بالحدود حينما زنا صرح عليه ان المسألة تزيد استثناء امر يحتاج الى التصريح اما في هذه الحال الاستحداث استعمال الحديدة وهو حلقة ماذا - 00:59:31

العنة. العنة ما هي؟ هي الشعر الذي حول ذكر رجل وفراج المرأة. الحق ابو العباس جماعة من اهل العلم الشعر الذي حول الدبر من نظر الى المعنى فانه يلحق لانه اذا شرع حلقة العنة الشعر الذي حرق من الدبر ربما يكون اولى بذلك اولى - 00:59:56

الاستحداث هذا فيه الحلقة هذا واضح وقص الشارب الشارب جاء جز الشوارب انهموا الشوارب. الصحيح انجذ الشوارب. انهموا الشوارب في البخاري. هم قص الشعر وجاء في حديثه عند احمد قصوا الشوارب لامر - 01:00:24

وجاء الجنس اختلف العلماء هل مشروع القص اول جزء من اهل العلم فسر الجزء بالقص الجزء بالقص. والاظهر والله انها قص على سبيل المال وهذا يرجع الى قاعدة اذا اطلق مشمس هل يكتفى - 01:00:52

بادنى قدر منه اولى بد من اخذه على وجه الكمال ميتين القص بالقص هل يقص جميعه او بادنى شيء اما حينما فسر النص هذا واضح لما قال جزو دل على انها مبالغة في القص - 01:01:14

دون الحق لما لم يذكر الحلقة دل على انه لا يحلق لكن يبالغ في القص حتى لا يبقى الا اصول الشعر. اصول الشعر وهذا اقرب يكون قصا فيه مبالغة. ويبدل عليه ايضا حديث زيد ابن ابي الرقمان للترمذى والنمسائى بسنده من لم يأخذ من شاربه فليس منا - 01:01:33

حديث ايضا عند ابي داود فيه ماذا؟ قال ضفت النبي وسلم على جنب المشوى قال وكان في شاري وفاء فقال الا اقصه لك اللهم صلي على محمد قلت بلى يا رسول الله. قال فقصه لي على سواك. فقصه لي على سواك - 01:01:56

واضح يعني مثل ما يضع اللي هو الذي يقص الشعر تجد ما يأخذ بالمشط ثم يرفع ثم يقص ثم يرى يقص هكذا لما اذكر عن ابن باز رحمة الله يعني قال انه يضع هكذا ثم يأخذ ثم يرفع يرفع ثم يقص - 01:02:21

يعني يضع مسواك عليه ثم يرفع ثم يقص انا اقصه لك على سواك ومعلوم انه اذا كان عليه سواك لا يستوفيه البس كذلك؟ ما يستوفيه بل يبقى منه شيء انا هذا يدل على ان انه ان القص - 01:02:43

يحصل باخذ شيء منه كل ما بالغ كان ابلغ في آآ العمل بالسنة تقليم الاظفار ها لعلها اشتبهت علي والله ما ادرى انا قد ذكرت انه يقول لا انا ذكرت ان هي كولا - 01:03:04

ذكرت لفظة اليكوا جزء نعم لا اقصها عند احمد. نعم جاء في اللحية اعفو هذا هو الصحيحين. اوفر هذا في البخاري وارخوا في مسلم واوافوا في مسلم واعفوا في الصحيحين وفروا في البخاري - 01:03:26

ارخوا واعفوا هذه الفروضية. مقابلها ايضا الفاظ تتعلق في الشارب ايضا هذا جاء فيه روایات اللي هو بالاعفاء وهذى الولايات احفوا وجزوا الشوارب هذا في حديث ابن عمر جزوا الشوارب - 01:03:59

وارخوا اللحى خالفوا المجروس او قال خالف المجروس وارخوا اللحى وفي حديث هذا في صحيح مسلم. في حديث ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام قال اه اعفوا اللحى اعفوا اللحى - 01:04:24

واحفو الشوارب خالفوا المشركين هنثوف بقى دلوقتي ابو هريرة في الصحيحين. رويت ابن عمر في الصحيحين. ومسلم روایات اارتفاع اللحية هذه الروایات الاربع او الخمس اعفو وفرروا ارخوا او فو هذه الروایة الصحيحة. ها - [01:04:45](#)
ما ادري عنها ما اعرف ما ادري وين ما اقول الروایات هذى يحصل بها الاكرام انا ما اعرفه ما ادري عنها. ما راجعته لكن ما اذكرها. هذى روایة ما وجدتها - [01:05:13](#)

ما لها اصل الله اعلم طيب تقليل الاظفار تقليل الاظفار من القلب وهو القطع مثل تقليل الاشجار. تقليل الاظفار وتنف الابط عندنا قص الشراب تقليل الابط والاستحداد هذى جاءت ايضا في صحيح مسلم عن انس - [01:05:33](#)
انه وقت لنا في قص الشراب وقلب الظفر وحلق العانة ها ولدت في الاوضة الا نترك ذلك اكثر من اربعين يوما جا عند هذا من رؤية جعفر بن سليمان عند موسى. جبنة صدقة موسى الدقيق عند الترمذى والنسائى وابي داود - [01:05:57](#)
اه امرنا رسول الله وسلم التصریح بالفاعل تكلموا في هذه الروایة وقالوا الثابت روایة نتكلم في روایة جعفر وسليمان. لكنها رواها مسلم وجعف لا بأس به وتقليل الاظفار قص الشراب والاستحداد وتخديره في وجوبه لكن الاظهر الله عنه هو وجوبه فيما دون الاربعين - [01:06:19](#)

فيما دون الأربعين فيما فوق الأربعين يعني قبل الأربعين يوم لا بأس لكن لا يتجاوز اربعة لا يجاوز اربعين يوما على ظهر الخبر. مع ان هذا يختلف في الحقيقة اذا كان بعض الشعر يطول بسرعة مثل الشراب - [01:06:44](#)

لا ينبغي تركه اربعين يوم يكون شكله موحش يعني حقيقة ولهذا الشراب يطلع ويخرج بسرعة بعض الشعور تختلف. بعض الشعور تختلف ولهذا اختيار بعضهم كل جمعة ورد في حديث رواه الطبراني الاوسط انه عليه كان يأخذ - [01:07:03](#)
من شاربه وعانته كل جملة لا يصح الخبر هذا انما العناية بهذا بالتنفس حسن اذا كان ولا يقصد ذلك انه مشروع انما من باب التنفس والتهيؤ كما يتهيأ بالغسل ناسب ان يتهيأ لازالته - [01:07:28](#)

الشعر للشعار. ولهذا قال الشراب قص والاستحداد حلق وهذا جاء حلق العانة في حديث انس وتقليل الاظفار. وتنف الابط فرق بينها العانة لا يمكن يعني انت تافه ما في نظارة - [01:07:47](#)

الابط ينتف. الابط ينتف اذا تيسر ذلك وان لا يجوز حلقه عن من اعتاده يعني ربما يكون سهل بينما يعتاد يكون ابلغ في تأخره وايضا يرخي الموضع تضعف الرائحة - [01:08:09](#)

رحمه الله يقول انا اعتدت نتفه يعني يقول ويشق لكن يقول ان اعتاد النتف ينتفع رحمه الله وهذا يعني انه حينما ينتفه فانه اعتاده يرتخي ولا يشق والحلق يقوى الموضع يقويه وربما تقوى الرائحة تقوى الرائحة - [01:08:36](#)

ولهذا كان آآ نتفه ايسرا لمن اعتاد وهو انفع وابلغ في ضعف الرائحة المقصودة من البياض كان عليه الصلاة والسلام اه كما حديث انس كنا نرى بياض بي طيف اذا سجد - [01:09:09](#)

كذلك او في حديث ابن حيلة الظاهر لكن ليس من خصائصه كما قال جمال الدين اسنيوي رد عليه الشارع وهذا ايضا ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله بعضهم ان من خصائصه عليه السلام ان ابنه لا ينبت في الشعر - [01:09:33](#)

هذا ليس ب الصحيح خصائص الا بدليل من خصائص الاصل انه كفierre عليه الصلاة والسلام وقوله بياض هذا بياض ليس بالناصع ولهذا في حديث انه كان مع النبي وسلم في روضة ذاك الروضة في مكان فسجد وكأنى انظر الى عفترى بطير - [01:09:50](#)

هذا واضح للعفرة تكون بياض ليس بالناصع هذا واضح حينما يحلق يكون على هذه الصفة. ولعل هذا هو الذي جاء في الحديث الآخر الصحيح يعني اذا سجد كما نراه بياض ابطيه يعني البياض الذي ليس بالناصع والمفسر في حديث ابن اقرم - [01:10:13](#)

نعم نعم صحيح هذا صحيح ثبت عنه صح عنه لكن يعني ما في دليل على يعني لانه احتمال انه المراد هو الذي يمسك الشراب يمسك طرفه ترى هالشارب الشيبان هذا اختلف فيه هل هو من اللحية او من الشراب - [01:10:35](#)
يعني يمسك الطرف هذا يعني قد يكون مثلا انه حينما يكون في شاربه وفاء. ها فيمسكه ولا يلزم ان يكون طويلا او يكون مراد بالشبال السبال اختلفوا هل هي من اللحية او من الشراب - [01:11:02](#)

يعني انه يكون بعد الشفاه هل يكون من من الشارب فيقص او من اللحية فهي تراد يجوز ان يكون هذا وهذا وثبت عنه رحمة الله
نعم لكن انا يعني الشيء اللي يعني معروف ان اي شيء يكون اه على هذا وجه التكلف لابد يكون فيه ضرر - 01:11:21
لان هذه الاجهزة كما يذكر انها تستخرج الاصول والبصيلات هذى تسبب ايضا ضرر لان المقصود هو نتف الشعر مع بقاء اصوله لكن
تتعمد ان يخالف فطره بان ينتفه حتى لا يعود ويأخذ ويقلعه مثل ما يقلع - 01:11:51

الثمرة من اصلها لا. ها؟ ايه بعد فترة ايه لكن يعني لا يعود لا يعود عودا طبيعيا. ايه. ومثل الذي لا الطبيعي اذا يعني لا يدرى معه بعد
ذلك يأتي اطباء يقولون لا هذا فيه ضرر - 01:12:15

هم يتكلموا بحسب علمهم الان. ثم يأتي اخرون يقول ثبت طبا كذا وكذا اي شيء يغير ما عليه خلقة الإنسان مهما كان لابد ان
يكون فيه ضرر الا حينما يستدعي الأمر إزالته يكون الشيء كالعلاج - 01:12:37

هذا امر خارج امر لكن في الحالة الطبيعية يعمد الى استعجال او لا اولا يبقى على حاله. يعني مثل مثلا الحيض المرأة التي تشرب
الحبوب تأكل حبوب مثلا او اذا كان دواء يشرب مثلا لاستجلاب الحيض او من الحيض - 01:12:56

طبيعي هو دم طبيعة وجبلة على حاله ولها تضطرب عادتها ويسبب اضرارا وايضا يسبب لها تلبيس في صلاته وعباداتها كذلك ايضا
غيرها مما يشبهها ومن هذا الباب. نعم ما هو - 01:13:17

هذا حديث ابي امامه لا بأس به. قال خرج علينا قال انه قال خرج علينا رسول الله ونحن على مشيخة الانصار ببعض لحانة
فقال يا معشر الانصار حمروا وصفروا - 01:13:46

وقصوا سبالكم ووفرروا عثانيكما. قالوا يا رسول الله ان اليهود يتشارلون ولا يتوجهون. قال خال اليهود تسرونوا واتجهوا هذا الحديث
يقال قصوا سبالكم ووفرروا عثانيكما هذا قد يشهد بما تقدم ان الشبال المراد بها الشوارب لكن قد يطلق السبال على الشارب وعلى ما
جاور الشارب - 01:14:08

وهو يطلق على الشارب في قوله وفرروا عثانيكما اكون اللحية العثمان جمعة وهو اللحية وهذا ادللة دليل من ادلة لهذا يقصون
يقصون عثانيين ويوفرون لحاهم امر بمخالفتهم عليه الصلاة والسلام. نعم - 01:14:39

جمهوريه مسلم حديث عائشة رضي الله عنها عشر من الفطرة هذا زاد على روایة الصحيحين كما تقدم وزاد فيها مصنف رحمة الله
ذكر ما زاد. السواك تقدم في حديث ابي هريرة - 01:15:05

وانه من حديث عائشة رضي الله عنها كما تقدم وزاد فيها السواك واعفاء اللحية على روایات كثيرة حديث ابن عمر وحديث
ابو هريرة وان الصواب اعفائها وابقاوها الامر بذلك - 01:15:24

واهل العلم مجتمعون على تحريم حلقاتها اما قصها فان كان فيما دون القبضة فهذا لا يجوز وان كان فيما فوق القبضة هذا فيه خلاف
ذهب كثير من الفقهاء منهم من يحكى عن الجمهور - 01:15:45

منهم من يقول انه بلا خلاف لا يجوز هو منهم من منح لاطلاق النصوص اطلاق النصوص. ومن حکى الاتفاق على ذلك يعني على
العموم فهذا لا يمكن ان يصح الاتفاق. ولا يشترط العلم بالقائل يعني بعض الناس يظن انه لابد ان يشترط العلم بالقائل - 01:16:08
يكفي ان الرسول قال عليه الصلاة والسلام ظهر النصوص هو وجوب الاعفاء مطلقا ولا يشترط ان تعلم يعني مسائل كثيرة ربما لا يعلم
بانه قال فيها فلان هنا وفلان لكن نضجه بذلك وقد لو قيل له - 01:16:31

اذكر لنا من قال بموافقة يعني نصا في هذه المسألة عنفون عفن لا يكاد يذكر عن احد نصا في هذه المسألة مثلا المعينة فالهذا ظاهر
النصوص ووجوب اعفائها. لما تقدم لانه قال قصوا حديث ابن عمر - 01:16:50

وفي حديث في حديث عند احمد وفي روایة ابي امامه قال رصوا سبالكم على الخلاف في السبال هنا ووفرروا عثانيكما. ثم ايضا
قال وقصوا الشارب هنا الصحيحين قص الشعر وقال واعفاء اللحية - 01:17:10
ولا شك اذا كان والذي يقص ما زاد عن القبضة يدخل في مسمى القص والقص للشارب ليس للحية القص بالشارع. فالذى يقص لحيته
يكونوا مخالفا للناس من جهة القصد للشارق ليس اللحية والنبي قابل القص مع الاعفاء - 01:17:31

وعلى أن معنى العفاء ليس مجرد إنك تعفيفها وافرة فإذا كانت كثيرة جاز القص لا فترتها وكان النبي عظيم اللحية عليه الصلاة والسلام يمقارناته قص الشعري بضمها إما مأذنة حلة الشايب هذه العراق - حم - رسالة في إنما لا تثبت - 01:17:53

و روایة يعني فيما اذكر ان رسالته قرأتها قديما ولا تيسر لي مراجعتها لكن فيما اذكر ان عزاتها هي موجودة عند النسائي او في بعض

نحو النسائي روایة النسائي وان الصواب قص وان الحلقة - 01:18:18

آآ لا يثبت لها ونحو ذلك في كلام الله في رسالة يراجع كلام العراقي رحمة الله. ضعف اللحية جاء عن

الصحابة عن ابن عمر الاثر المشهور عنه في انه يقص - 01:18:40

وجاء عن أبي هريرة وعن جابر أبي هريرة في ثبوت نظر وذلك عن جابر وثبت عن أبى عباس عن ابن شيبة انه قال فسر ثم

ليقضوا تفthem. قال التفت قلب الاظفار - 01:18:58

وحلق الشعر والاخذ من اللحية. وهذا ثبت عن بساند صحيح في مسألة التفت ثم ليقضوا تفافتهم تكون يعني يكون بعض الصحابة في

- هذا يعني خلاف ولبعض الصحابة موافق عليه هذا القول. وقد يكون هذا خاص كما نقول عن ابن عباس اجراء بعد النسك لا -

01:19:14

مطلاقاً. مثل ما قيل عن ابن عمر انه كان يقص يعني في النسك يقول نحلق الرأس ونقص محلق نسك ونقص الحلق والقص

وان كان هذا رد وقيل انه لم يكن يفعل هذا في النسخ بل ظاهره انه يفعله يعني مطلقاً وبالجملة - 01:19:41

اـه العبرة بما جاء في السنة والصحابي اذا خالـف ما روـي العـبرـة لـما روـي لـما رأـي ولو كان القـائل اـجل من ابن عمر فـانـه لا يـؤـخذ بـقولـه

مخالفته للدليل كلها اسباب وتبقى السنة - 01:20:01

حتى تقييد بالسن بشر بالسنة واغفاء اللحية واستنشاق الماء تقدم معناه ان استنشاق والاستثمار واجب وغسل البراجم ما

01:20:21 هي هي العقد العقد وقيل باطن الاصابع ايه ده والعقد في كل -

يد تسع عقد والاصبع في عقدتان والابهام في عقدة واحدة. فالمجموع ثمانى عشرة عقدة اليدين لكن العقد اللي في الوسط تكون اشد

لأنها أه يعني تجتمع أكثر ويكثر فيها الوسخ - 01:20:46

وهل هو غسل برامج سنة في الوضوء او سنة مستقلة هل هو سنة مستقلة او هو سنة في الوضوء؟ ايش نقول انه ماذا؟ ايه؟ عام

ليست بالوضوء نعم وهذا هو الصحيح - 01:21:07

لأن من الفطرة كسائر بعضهم بالخصوص بال موضوع لكن لا نقول غسل براجم يشرع وهذا يتأكّد في حق من يعني العمل وخاصة

العامل حينما يعاني العمل تجد مثلاً هذه المصايبات يعلق فيها شيء من الوسخ من التراب - 01:21:29

البناعين ونحو ذلك. واي عامل يعمل اي عامل ي العمل. او انسان يعاني عمل ان يبيين انه مثل ما تقدم ان المراد ان يكون الانسان على

احسن حال. لانه على على الفطرة فينبغي ان يبقى كما كان على - 46:01:21

لا يغيرها هو فطر على الخيرات وشرعت له امور من امور الفطرة مكملة للفطرة الاولى التي خلق الانسان عليها فطرة الله التي فطر

الناس عليها هذه الفطرة تكملها يعني من عمل بهذه الخصال فانه يكمل تلك الفطرة - 01:22:02

ويذكرها التي فطره الله عليها حينما يعمل بهذا الشيء ومنها غسل البراجم وجمع برمجة ها نعم ومنهم من قدم وساقط لكن يفرن

هذا ومصافط الاصابع يشرع غسلها لا لأنها داخلة في اللفظ داخلة في المعنى - 01:22:27

داخلة؟ اي نعم. نعم اللي هو المسافة طويلة المقابله لها في باطن اليد. لا انها داخلة فيها لفظا داخلة في المعنى لأن احيانا ربما لو

انسان یعنی آنچه اغلقاً پدیده و آن - 01:22:53

اصابعه وخاصة حينما يكون في الحر يبقى فيها شيء من الوسخ والعرق ونحو ذلك في شرع تنظيفها ولهذا الحق بعض العلماء الركبة

الابط مثلا يستخدم الناس بعض أنواع من المزيلات مثلا. كذلك قعر الاذن ونحو ذلك. هي لا تدخل في تدخل في المعنى. يعني المعنى

ان الانسان يراغب - 01:23:11

هذه الامور حتى يكون في احواله في صلاته معه في المجالس المجامع مجالس للعلم على اتم ما يكون آسالم مما اه

يعلق به من الرواية الكريهة. فلهذا الحقوا به - [01:23:38](#)

هذه الاشياء من جهة المعنى وهذا واضح لأن الماء النص يأتي معنا فيعمم يعمم معناه لانه حينما يكون الشيء مثيل للشيء فلا تتردد في الحاقه به ابدا لا لأن لا يمكن ان الشارع يأمر بشيء ثم يكون شيئا مثيلا له لا يأمر به لا هو ان لم يأمر به لفظا - [01:23:59](#)
امر به معنى ولا ينهى عن شيء ويكون شيئا مثيلا له تقول لا انا ما هذا اقول لا ما نهاك لفظا لكن نهاك معنى لا يمكن الشارع يقرن بين المتماثلات ويجمع بينها - [01:24:26](#)

ويفرق بين المفتنيات هذا هو المعنى الذي وهو القياس الذي حينما يفهمه الانسان يلحق الاشياء بنظائرها قدر قوة المماثلة يكون الالحاق قوي لكن بلا تكلف ما دام المعنى ظاهر وهذا المعنى اخطأ فيه - [01:24:44](#)
طائفتان من غلا في باب القياس ومن غلا في باب الظاهر وفق له من هدي الى سوء السمع والصراط المستقيم لان ادركوا المعاني والحقوا النظير بنظيره يا ترى اما ظاهرية جافة يابسة - [01:25:07](#)
واما اغراق في الالحاق بمعاني باوصاف ليس لها ادنى شبه لكن ربما شبه بمعنى لا يصح كما يقع لكثير من فقهاء الكوفة ومن مات لهم قد نبه ابن القيم رحمه الله على هذا في اعلام الموقعين - [01:25:33](#)

وذكر له مسائل رحمة الله وانتقاد الماء وانتقاد الماء انتقاد الماء سيأتي الاشارة اليه لان كلام بعد ذلك يقول ولم يذكر الختان ولم يذكر الختان في هذه الرواية ونسى مصعب العاشرة الا ان تكون المظمنة وقد ظعفه النسائي - [01:25:56](#)
النسائي رحمة الله قال انه موقف من كلام طلق بن حبيب مسلم اعتمدته هذا هو الصواب. انتقادا ما اختلف فيه انتقاد الماء قيل ان معناها الاستنجاء لانه يقطع البول وقيل مما معناه نضح المذاكين نضح الذكر - [01:26:25](#)

حتى اذا قام واحس بشيء يقول هذا من اثر الماء وقيل نضح الثوب بعد الوضوء مقابل الفرج هذا رواه ابو الترمذى الحكم سفيان وسفيان بن الحكم قال اتاني جبريل وامرني ان انظر ثيابي بعد الوضوء والحديث وقع فيه اختلاف - [01:26:48](#)
وانتقاد الماء ولم يذكر الختان ونسى مصعب العاشرة الا ان تكون المنظمنة وهذه جاءت في رواية عمار بعده انه نص على انها المنظمنة ولابي داود من حديث عمار ابن ياسر ان من فطرة المضمضة والاستنشاق - [01:27:14](#)

الحديث عمار ضعيف برواية علي بن زيد بن جودان عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار ابن ياسر وهو ضعيف علة ضعيف وسلم محمد هذا ايضا ليس بذلك المعروف ثم هو منقطع - [01:27:36](#)
انما الفاظه موجودة المضمضة والاستنشاق تقدم الاشارة اليها في وجوبها اه قال فذاك نحو ولم يذكر اعفاء اللحية زاد والختان زاد والختام يتقدم اشار اليه قال والانتظار هذه الرواية قد تكون مفسرة او بينة لانتقاد - [01:27:51](#)
ولم يجد انتقاد الماء يعني الاستنجاء اذا قيل لانتقاد استنجاء هذا معنى وان قيل انتظار ان الانتقاد هو الانتظار لانه ذكر في حدث عمار ولم يذكر الانتقاد هذا على قول انه النضح - [01:28:21](#)

وجه سمي انتقاد وجهه وجه تسمية انتقاد الماء انه حينما ينضح فرجه فيكون سبب لماذا انقطاع البول او حينما يقول يحس ان خرج من البول واذا يعزوه الى هذا الماء يكون سببا في قطعه - [01:28:38](#)

قطع الوسوسة سبب في قطع الماء البول الذي اه ربما يوسرس له في بعد ذلك بعد وضوئي لكن يعني ما جا تحرير واضح مسألة انتقاد جاء بعض في رواية بعض ضبطه وانتقاد الماء - [01:29:03](#)
وانتقاد الماء بدأ الانتقاد الماء وهذا الرواية ثبتت فان فانها تقوى تقوى قول من قال انه الاستنجاء لان انتقاد الماء ماذا هو اخراج البول وتمامه بالاستنجاء. تمامه بالاستنجاء ورواه ابن ماجة في تمامه. وتكلم البخاري في اتصاله كما تقدم - [01:29:24](#)
نعم الاخ حي بعده نعم مصعب شيبة مصعب شيبة فيه وقد ظعفها النسائي وقال انه موقف على طلاقها والله لي الحديث يعني يعني هو قعدت مسلم رحمة الله تعالى يعني الحديث ما دام انه معروف - [01:29:50](#)

وله شواهد يدل على انه محفوظ ما روی يعني ثم ايضا هذه الخصال العشر التي ذكرها يبعد ان يقع يا غلط يعني يعني يقدر مثلا من مصعب شيبة ان يذكر هذه الروايات اه هذه الخصال خصال فطرة. ويقع فيها غلط ووهم - [01:30:19](#)

يبعد خاصة انها خصال يحتاج اليها. مثل هذه تحفظ يؤمن فيها الخطأ. هذا لو كانت مثلا امر يعني في شيء لا يعرض الا قليلا لكن في خصال وتمر بالانسان يحتاج الى كثير من يحتاج لها في اليوم - [01:30:42](#)

مستمر وخاصة انه ذكر اشياء هي في الصحيحين ثم زاد عليها خصال اخرى يبعد عن ان مثل هذا يعني يقع فيه الخطأ كما تقدم لهذا لا يقرب الله عنكم ما ذكر مسلم رحمة الله انما النسائي وجماعة لهم طرق في هذا في الاعلان نعم - [01:31:04](#)
كذلك نعم. صحيح. هذا القاعدة في هذا ان مسلم نعم. نعم. صحيح ولهذا يعني ثم ايضا مسلم رحمة الله له عنابة بضبط الالفاظ وعنابة بضبط الالفاظ رحمة الله - [01:31:33](#)

وهذا الرواوى مثل ما تقدم يعني ان مسلم اعني بروايته او الشيء الذي لم يخطئ فيه وانتقى منه وخاصة ان هذه الرواية لها شواهد حديث عمار وان كان فيه كلام هذا مما يدل ايضا على ان الحديث معروف ومن غير طريق مصعب - [01:32:01](#)

بذكر هذه الخصال يعني من غير طريقة ولهذا قد يوجد هذا الحديث يكون باب الحسن الغير حديث عمار بن ياسر الا في الاشياء التي انفرد بها ولم يذكرها غيره اللي هو من جهة الرواوى هذا علي بن زيد وسلام محمد - [01:32:19](#)

نعم الفاطمة ذا لا مثل الانهاك والجز معناها واحد لكن اللي يفسر الاخذ يفسر الانهاك والجزم ليس النبي عليه الصلة والسلام يعني هو هذا يبين انه ليس المراد الحلق وليس المراد ادنى اخذ. يعني مثل ما تقدم انه اذا كان للشيء مسمى - [01:32:37](#)

شيء مسمى هل يكتفى مثلا بادنى شيء من هذا المسمى او لابد من اكمال هذا الوصف وذكروا له امثلة لكن حينما يكون الحديث فسر من لم يأخذ بشاربه قص وقص الشراب - [01:33:17](#)

هذا يفسر الانهاك والجز النبي عليه الصلة والسلام لو اراد الحلق لقال احلقوا. دل على انه اراد شيئا ليس كالحلق وليس مجرد اخذ يعني اخذوا رؤوس شعيرات في الشراب ها بل اخذ يكون فيه مبالغة. لا يصل الى درجة الحلق. نعم - [01:33:36](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى بباب الاستجمار عن همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليوتر - [01:34:01](#)

زاد ابو داود وابن ماجة بأسناد حسن من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج واخرجه ابن حبان. نعم وهذا الحديث اخرجه آآ الشیخان الشیخان تقدمت هذه الرواية بولاية الاعرج عن ابي هريرة. بوجة الاعرج عن ابي هريرة هنا قال همام عن ابي هريرة - [01:34:15](#)

ينظر ويأتي الاعرج كلاما على شرق مصنف لكن هل هذا الحديث ولد همام عن ابي هريرة؟ او تقدموا الاعرج عن ابي هريرة سبق ان الآيات واجب وان بعض العلماء قال يجب الوتر مطلقا. ومنهم من قال الوتر ثلاث - [01:34:38](#)

وما زاد عليها فلا يجوز وهو الظهور المسبق لشرعنته. اما رواية ابي داود من فعلها فقد احسن ومن لف لا حرج عند ابي داود ماجة. فهذه حسن الحافظ انها ضعيفة عن طريق الحصين الحميري عن ابي سعد الخير وكلاما مجهول - [01:35:00](#)

عن ابي هريرة وهذا الحديث فيه دلالة على ان الاستنجاء لا يجب الواجب الاستنجاء والاستجمار استنجاء مشروع والاستجمار مشروع والجمع بينهما افضل. والاستجمار المراد به استعمال جمار. ومالك يروى عنه رحمة الله هذا روي عن ابن عمر انه يرى - [01:35:20](#)

الاستجمار من الجمر من الطيب تطيب وان من تطيب فليتطيب ثالثا. هذا روي عنه. لكن معروف عند الجمهور ان استجمار المراد به فليوتر. ولهذا ادي وقت من ابي داود لو صحت لك انت فاصلة لكنها - [01:35:45](#)

لا تثبت قال رحمة الله بباب الغسل عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد فيه قدر الفرق - [01:36:04](#)

الفرق فيه قدر الفرق لم يقل الشیخان فيه قدر الفرق زاد الشیخان تختلف ایدینا فيه من الجنابة بباب الغسل. اه حديث عروة عن عائشة ايضا هذه من على طريق المصعب. طريقة مصنف رحمة الله - [01:36:21](#)

قالت كنت اغتسل انا ورسول الله وسلم من اناء واحد اغتسل انا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه قدر فرغ تغتسل انا والرسول صلى الله عليه وسلم جاءت بالظمير - [01:36:45](#)

اليس كذلك لماذا؟ ما قالت اغتسلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم صح ولا لا اغتسلوا انا والرسول صلى الله عليه وسلم لكن ظاهرها الظاهر هذا نعم انه يغتسل ويقاتل واحد من اباء واحد وهذا يعني هذا - [01:37:10](#)

هو الاوافق عندهم لان يعني لا يعطف على الظمير المستكين اللي هو مستتر الا بالضمير المنفصل. اغتسل انا اغتسل انا. مثل قول اسكن انت وزوجك الجنة يعني جاء بالضمير هنا - [01:37:40](#)

انا من اباء واحد فيه قدر الفراغ الفرق اباء يسع ثلاثة عاصع من الصاع خمسة ارطال. كم يكون الفراغ من الرطل خمسة خمسة طرطان خمسة الصاع خمسة ارطال وثلث والفرق ثلاثة اعشار. والصاع خمسة ارضعان وثلث - [01:38:02](#)

كم يكون الفراغ من رطب سم خمسة او ثلاثة اضعاف في خمسة وثلث. كم المجموع ستة عشر ستة عشر لان خمسة وثلث عندك ثلث ثلاث اثلاث آآ مع - [01:38:28](#)

نعم مع الخمسة عشر نعم ولم يقل الشیخان في قدر الفراغ جاد الشیخان تختلف ایدینا فيه من الجنابة. هذا لفظ مسلم لكن على دعا طریقة المحدثین وعن طریقة العیاط. يعني هم یقصدون اصل الحديث - [01:38:55](#)

فيه من الجنابة والا روایة البخاری تختلف فيها ایدینا ایات البخاری. وروایة وجاء روایة من الجنابة عند البخاری لكن بغير هذا السیاق من الجنابة هذا روایة مسلم رحمه الله وهذا الخبر فيه دلالة على - [01:39:19](#)

ان الفسل انه لابس يغتسل الرجل وزوجه وبدلالة على انه عليه الصلاة والسلام يغتسل هو وعائشة باناء فيه اكثر من او بمعنى يصح ثلاثة اضعاف ثلاثة اعصر وثبت في الصحيحین من حديث انس انه عليه كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد - [01:39:41](#)

عند مسلم عن سفينة كان يتوضأ بالمد واعتتصم بالصاع عليه الصلاة والسلام. طيب كيف الجمع بين الاخبار؟ ظاهرهن انه كان يغتسل بالصاع حديث انس الصاع الى خمسة امداد يعني يزيد مثلا مد الصاع كم مدة؟ اربعة امداد. اربعة امداد - [01:40:08](#)

ربما زاد. هنا في قدر فراغ وادي الفرع وش وجه الجمع بين الاخبار في هذا الباب ها طيب ثلاث اعصار يكون لكل واحد صاع. يعني اذا كان كل واحد له ساعة ونص. على هذا - [01:40:34](#)

يعني يقال مثلا احد انه مررت يتوضأ من رأس عمر يتوضأ يغتسل بصاع ها او صاع ومد مثلا وجه اخر نعم يعني ونفس الجواب يعني مر هكذا ومرة هكذا تقدم يعني يعني تارة يعني هذا - [01:40:57](#)

الجواب لكن نريد جواب ثاني ت يريد جواب ثاني لانه اما ان يغتسل بمعنی انه تارة يغتسل تارة يغتسل باناء في الصاع يعني اذا اغتسل وحده لان اذا اغتسل وحده صاع واما اذا اغتسل له عائشة - [01:41:27](#)

يعني من اباء وقد يغتسل باكثر من صاع. نعم. نعم اي نعم هذا هو. طيب ممكن ايضا جواب اخر ها؟ معنی الصاع تغتسل على هذا يغتسل نصف صاع على هذا يغتسل له نصف ساعة ونصف صاع. لا ها؟ يقال ان الاصل في رسليها - [01:41:46](#)

الى خمسة امبير وفي هذه الحادثة احتاج حاجة يعني قصدك انه ربما يحتاج الى آآ ازيد من الصعب لامر عرض مثلا ليس لانه طيب هذا ممكن لكن ممكن يقال انه قال الى قدر الفراغ هل يلزم ان يكون ممتلى - [01:42:22](#)

يمكن يكون هذا الفرق في صاعان مثلا صح ولا لا؟ لا يلزم ايضا في وجه اخر يعني ما رأيت من ذكرها هل يمكن ذكروه؟ قد يكون اغتسل من اباء قدر الفراغ - [01:42:52](#)

ولا يلزم انهم استفرغوا اغتسلوا به كله قد يكون بقى واضح يعني يمكن ان يغتسل ببعضه وبقى بعضه فلا اشكال في ما بين خبرين. ورد ايضا في صحيح مسلم كان آآ صحيح مسلم الظاهر ان لم يكن في الصحيحین - [01:43:07](#)

لكن يظن في صحيح مسلم. كان يغتسل كنت اغتسل انا وانا اصوم وسلم من اباء فيه ثلاثة امداد او يسع ثلاثة امداد تسعة ثلاثة امداد كيفي الجواب عن هذا الحديث تغتسل يوم النبي عليه السلام - [01:43:30](#)

من ايه؟ من اباء يسع ثلاثة امداد واضحة لها قد يكون اقل لكن ثلاثة امداد يعني اقل من الصاع تغتسل هون هي والنبي صلى الله عليه وسلم. من اباء فيها اقل من الصاع. ثلاثة اربعاء الصاع - [01:43:52](#)

ممکن طیب ممکن هذا وجه طیب هذا ممکن يعني هم ان يكونوا يعني کأنک تقول هذا الاناء فيه ثلاثة امداد فإذا نقص افرغوا عليه.
طیب هذا وجه حسن طیب ممکن ايضا وهذا ذکر بعضهم ان يقال الامداد يعني منع اصر ثلاثة امداد ثلاثة اصع ثلاثة امداده ثلاثة
اصعب - 01:44:13

ايضا هناك وجوه اخرى مثلا ذكر العراقي رحمه الله ايضا انه قد يكون ثلاثة امداد لكن ببركة وضع النبي يده الماء زاد الماء زاد فهذه
احوال تنقل عنه عليه السلام في صفة غسله جابر مسلم كان يغتسل بحيث انس يتوضأ بالمكوك ويغتسل - 01:44:40
بخامسة مکاکيك عائشة تقول ثلاثة امجاد. امورها تقول الفرق. انس يقول يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمسة مکاکيك. والمكوك يعني
عند بعض عند بعضهم. كيل يسع اکتر من الصاع يعني تقريبا يعني - 01:45:10

يقارب کم اظن ذکر عشرة اصع وكذا. لكن ايش قالوا عن المكوك هنا؟ المراد بالمكوك ماذا المد خمسة مکاکيك خمسة امدادا هذى يبين
لك سعة اللغة في الحقيقة وان العرب لا يتتكلفون في اللغة - 01:45:40
السعة في اللغة. جاء تسميته مد وجاء تسميته مکوك هؤلاء هم ائمة اللغة محاولة يعني اذا تكلم انس حجة خلاص انتهى الامر اذا
جاءت النحو مع النحو يتصارعون في کلام العرب وعلى رأسهم الصحابة كل يقول هو كذا وهو كذا لكن الشأن - 01:46:00
في ثبوته عنه. ولهذا تجد عائشة رضي الله تعالى عنها تقول ثلاثة امداد. وان سعة اللغة رحابة اللغة في هذه الاشياء ولهذا قالوا ان المراد خمسة
مکاکيك لأن خمسة امداد لرواية اخرى. للمراد هنا التقدير - 01:46:26

نعم انه هو ليس تعبدی. هو لا شک ليس تعبدی. يعني امر معقول المعنى. المقصود به النظافة. لكن نفس الاغتسال عبادة تعبدی لا
التحديد بالاصع ليس تعبد ولهذا يقول العلماء لو كان الذي يغتسل - 01:46:50

وضخم البدن ربما يحتاج الى صاعين ولو كان ظليل البدن قد يكفيه نصف صاع. لكن لما كان النبي عليه الصلاة والسلام ربعة معتدل
الخلقة كان يكفي الصاع. اما من كان بدنـه يعني ضخما كبيرا فقد يحتاج وليس تعبدی - 01:47:18
ومن كان جسمـه اصغر ف تكون حاجته اقل نفس الاغتسال وليس تعبدـي القدر ليس لكن نفس الاغتسال والازالة هذا امر عبادة. ولهذا
تشترط فيه النية نعم لا يصب الماء عليه يعني ربما على رأسه تصب العصـا - 01:47:41

لهذا يعني يعني مثلا يستحسن بعض الناس انه مثلا يضع بعض الاجهزـة التي تضغط على الماء وتكون صـبه يسير ثم يكون ابلغ في
الحقيقة في التنظيف. ثم صـب الماء ايضا على قشرة الرأس. يقوم له ظرـر خاصة حينـما يتواصل يرخي الجلد - 01:48:08
يهـرـيـهـ ويـسـبـ ظـرـرـ عـلـيـهـ خـاصـةـ اـذـاـ نـزـلـ مـبـاـشـرـةـ عـلـىـ الجـلـدـ وـلـهـذاـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ فـيـ غـسـلـ الاـشـكـالـ ماـ کـانـ يـغـتـسـلـ مـبـاـشـرـةـ.
وـمـاـ کـانـ يـصـبـ الـبـدـنـ.ـ کـانـ يـخـلـ بـدـنـهـ يـخـلـ رـأـسـهـ.ـ يـخـلـ - 01:48:28

قبل ثلاث مرات حتى تترطب البشرة تتنـدىـ فـاـذـاـ نـزـلـ اـدـنـىـ مـاءـ مـبـاـشـرـةـ يـصـلـ الـيـهـ ثـمـ يـفـرـغـ فـرـاغـةـ وـاـحـدـةـ.ـ هـذـاـ اـبـلـغـ مـاـ يـكـونـ فـيـ
الـتـنـظـيـفـ وـاـبـلـغـ مـاـ يـكـونـ فـيـ الـاقـتصـادـ فـاـذـاـ نـزـلـ اـدـنـىـ مـاءـ مـبـاـشـرـةـ يـصـبـ الـيـهـ ثـمـ يـفـرـغـ فـرـاغـةـ وـاـحـدـةـ.ـ نـعـمـ - 01:48:44

لا البـدنـ ماـ يـخـلـ ماـ اـدـرـيـ لاـ فـيـ دـلـكـ هـاـ الرـأـسـ الرـأـسـ لـانـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ کـانـ کـثـيرـ الشـعـرـ طـيـبـ الشـعـرـ.ـ هـذـاـ اـذـاـ کـانـ الـاـنـسـانـ شـعـرـ.ـ اـذـاـ کـانـ
لـلـشـعـمـةـ اـذـاـ کـانـ لـيـسـ لـهـ شـعـرـ فـلـاـ - 01:49:04

ونحتاج الى التخفيف مجرد انه يعني يمر مع راسـهـ لـيـنـ يـصـلـ مـبـاـشـرـةـ الـجـلـدـ عـلـىـ روـاـيـةـ حدـيـثـ اـنـسـ وـسـفـيـنـةـ قـالـ
يـغـتـسـلـ بـالـصـاعـ وـانـسـ قـالـ يـغـتـسـلـ الصـاعـ الـىـ خـمـسـةـ اـمـدـادـ يـعـنـيـ يـزـيدـ رـبـعـ صـاعـ.ـ يـعـنـيـ اـقـصـىـ مـاـ يـكـونـ.ـ وـعـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـہـ قـدـ
ذـكـرـ الـفـرـقـ - 01:49:22

وذـکـرـ الـاـمـدـادـ وـلـهـذاـ بـعـضـهـمـ قـالـ الـاـمـدـادـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ الـاـمـدـادـ ثـلـاثـ اـمـدـادـ ثـلـاثـ اـرـبـاعـ الصـاعـ ماـ کـانـ اـمـدـادـ مـعـنـاهـ اـصـلـهـ لـاـ هـذـاـ
وـجـهـ مـنـ الـاـوـجـهـ اـنـاءـ يـسـعـ ثـلـاثـةـ - 01:49:54

کـماـ تـقـدـمـ ثـمـ يـعـنـيـ اـمـاـ انـ يـزـيدـ بـرـكـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اوـ اـنـهـ يـضـافـ اـلـيـهـ.ـ فـيـکـونـ لـهـ اوـجـهـ جـيـدةـ يـعـنـيـ لـيـسـ هـنـاكـ يـعـنـيـ وـجـهـ
اـظـهـرـ مـنـ وـجـهـ کـلـهاـ يـعـنـيـ جـيـدةـ لـمـقـصـودـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ - 01:50:09

- 01:50:25